

تقييم التجارة الالكترونية وهدى انتشارها عبر العالم

أ . عبد الرحيم وهبية
المركز الجامعي لتاهنغست

مقدمة

مما لا شك فيه أن هناك منافسة واضحة المعالم بين التجارة التقليدية والتجارة الالكترونية، هذه الأخيرة التي حققت نجاحاً باهراً خاصة في الدول المتقدمة نظراً لما تقدمه من مزايا ورفاهية للأفراد، وتقلل من أعبائهم، فالتجارة الالكترونية كغيرها من الظواهر الاقتصادية لها مزايا وفوائد يستفيد منها الفرد والمؤسسة والدولة والاقتصاد، كما لها أيضاً مشاكل وعيوب حيث تسبب ظهورها في خلق جرائم في المجتمع من نوع خاص وهي الجرائم الالكترونية، وهذا لم يمنع مواصلة التجارة الالكترونية في التطور بل حاربت من أجل البقاء من خلال ظهور عدة محاولات قانونية وتكنولوجية لمواجهة هذه العيوب والتخلص منها. لذلك جاء هذا المقال لتسليط الضوء على هذه الظاهرة الاقتصادية، وذلك بمحاولة الإجابة على الأسئلة التالية:

- هل فعلاً للتجارة الالكترونية فوائد ومزايا ذات أثر إيجابي على المشتري والبائع؟
- ما هو الجانب المظلم لهذه الظاهرة والذي خلق زوبعة من المخاوف اتجاهها؟
- هل حدثت العقبان التي واجهتها التجارة الالكترونية من انتشارها عبر العالم؟

وقبل التطرق لفوائد التجارة الالكترونية لا بد من تعريفها، ويعتبر أكثر التعريفات شيوعاً للتجارة الإلكترونية هو تعريف منظمة التجارة العالمية لها وهي: "تنفيذ بعض أو كل العمليات التجارية في السلع والخدمات عبر شبكة الإنترنت والشبكات التجارية العالمية الأخرى، أي باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهي وسيلة سريعة وسهلة لإبرام الصفقات التجارية الإلكترونية، سواء كانت التجارة في السلع والخدمات أم في المعلومات وبرامج الكمبيوتر".

أولاً- مزايا التجارة الإلكترونية: كثيرة هي الدراسات والمقالات التي تتناول مزايا التجارة الإلكترونية وأهمية اللجوء إليها واعتمادها نمطاً رئيساً للنشاط التجاري في عصر المعلومات فائق السرعة، ويمكننا بإيجاز عرض أبرز مزايا التجارة الإلكترونية على النحو التالي :

1- أهم ما يميز أنشطة التجارة الإلكترونية هو **أخفاض التكلفة** مقارنة بأنشطة التجارة التقليدية إلى حد كبير حيث إنها لا تحتاج إلى متاجر أو معارض أو مخازن أو مجمعات تسويق، إذ يكفي وضع موقع على الإنترنت للتعريف بنشاط الشركة وعرض منتجاتها، كما يؤدي ذلك أيضاً إلى خفض عدد العاملين بالشركة.

2- **توافر سجل إلكتروني لأنشطة الشركة**: تتيح أنشطة التجارة الإلكترونية للشركة ميزة وجود سجل لا يمتل الخطأ، وذلك لأنه يعتمد على تقنية التسجيل بالكمبيوتر مما يوفر تكلفة ووقت وجهد الاستعانة بالأنشطة الورقية بما تتطلبه من استهلاك للمواد⁽¹⁾.

3- **فعالية أكبر في التسويق**: تستطيع الشركة من خلال موقعها على الإنترنت تحقيق تسويق أفضل لمنتجاتها وأكثر فعالية من خلال الوصول إلى عدد هائل من المستهلكين على مستوى العالم، ولمدة 24 ساعة يومياً حيث يمكنها من تلقي طلبات المستهلكين في أي ساعة من ساعات الليل أو النهار والرد عليها في الحال، كما يمكن أيضاً تلقي اقتراحات المستهلكين أو التجار والعمل على تحسين منتجات الشركة وتلافي أية عيوب بها، كما تستطيع الشركة أيضاً شرح كافة تفاصيل المنتج وكيفية استخدامه أو حتى تركيبه الكيميائي إذا كان مادة كيميائية.

4- **التعرف على المنافسين**: يمكن للشركة التعرف على منتجات وأسعار الشركات المنافسة مما يتيح لها دراسة السوق ووضع أسعار أكثر تنافسية من أجل تحقيق النجاح والحصول على نصيب وافر من العملاء، كما يمكنها التعرف على أفكار جديدة في المجال الذي تعمل فيه من أجل المزيد من الابتكار وتحسين المنتج والبقاء على مستوى المنافسة.

- 5- القدرة على التواصل مع الشركاء: يمكن للشركة الاتصال على نحو أسهل بشركائها أو عملائها من خلال البريد الإلكتروني أو الرسائل الفورية عبر برامج التخاطب على الإنترنت، مما يؤدي إلى الوقوف على احتياجات الأسواق المختلفة وتحقيق التواصل المستمر مع الجمهور.
- 6- سهولة الحصول على المنتج: يستطيع عملاء الشركة الحصول على منتجاتها في أي وقت دون تزامم أو انتظار، بمجرد الضغط على لوحة المفاتيح يمكن إرسال طلب الشراء وتقوم الشركة بإرسال المنتج في الحال فور قيام العميل بدفع ثمنه عبر إحدى وسائل الدفع الإلكتروني⁽²⁾.
- 7- وهناك نوع آخر من المنافع وهو توفر العديد من البدائل أمام المشتري باستخدام شبكة الانترنت، فلهذه فرصة الاطلاع على العديد من المنتجات التي تعرض بواسطة العديد من البائعين في أماكن مختلفة من العالم، بدلاً من التقيّد بمكان محدد تعرض فيه مجموعة قليلة من المنتجات، كما يتوافر لدى المشتري قدر كبير من المعلومات المتاحة عن هذه المنتجات وبدائلها، فالبائع يمكنه عرض موسوعة من المعلومات عن الشركة ومنتجاتها المختلفة كما يمكنه أيضاً استخدام الصور والأفلام، والإحصائيات والأرقام التي تهتم المشتري⁽³⁾.
- 8- التجارة الإلكترونية تيسّر توزيع الخدمات العامة مثل الصحة والتعليم بسعر منخفض وبكفاءة أعلى.
- 9- كما أن نمو التجارة الإلكترونية يحفز الأبحاث على إيجاد أساليب جديدة ومحسّنة لاستخدام القسائم والشيكات الإلكترونية، وفي هذه الأثناء، هناك أساليب أعمال جديدة تزدهر على الإنترنت والتي لم تكن ممكنة في العالم الواقعي. فعلى سبيل المثال، تباع شركات عديدة متخصصة في التعامل مع الشركات فائض مخزونها عبر الشبكة بواسطة مزادات الإنترنت. والشيء الأكثر أهمية فيما يتعلق بمزادات الإنترنت هو أن تأثيرها على السعر محدود، ففي بيئة المزايمة، لا يستطيع المنتج أو الموزع أن يجد السعر بمفرده فسعر البضاعة أو الخدمة يتحدد فقط بحسب الطلب المسجل في السوق⁽⁴⁾.

10- توفير فرص عمل، حيث مكّنت تطبيقات التجارة الإلكترونية الأفراد الذين يعيشون في الأماكن الريفية من الوصول إلى المنتجات والخدمات التي تباع عبر المواقع الإلكترونية، والتي لم يكونوا على علم بها وهذا يحفزهم للسعي لتعلم مهن جديدة أو الحصول على شهادات جامعية⁽⁵⁾.

وهكذا بواسطة استخدام التجارة الإلكترونية أصبح المستهلك لا يحتاج إلى عناء الوقوف والانتظار في طابور لشراء منتج معين ولا يتطلب شراء أحد المنتجات أكثر من مجرد النقر على المنتج المبين في شاشة الكمبيوتر وإدخال بعض المعلومات الخاصة به، بل أكثر من ذلك أصبح يمكنه التعامل في الأسواق المحلية والدولية بضغطة واحدة على جهاز الكمبيوتر دون حاجة إلى الدخول في علاقة مباشرة مع البائع ودون عناء مشقة السفر. فالغرض من التجارة الإلكترونية هو خلق مجتمع المعاملات اللاورقية، وبالتالي سوف تحل الدعائم الإلكترونية محل الدعائم الورقية.

كل هذه الفوائد السالفة الذكر، لا يمكن أن تدل إلا على أن التجارة الإلكترونية عملية جد مريحة ومفيدة للمجتمع والأفراد والاقتصاد، فهي سهّلت الحياة على الجميع ورفعت مستوى الرفاهية وقامت بإرضاء جميع الأطراف، وحققت ما عجزت عنه التجارة التقليدية، من سرعة في الأداء وتلبية الأذواق وإرضاء الزبون وتحقيق ربح للبائع بطرق سهّلت عليه المعيشة.

ومثلما للتجارة الإلكترونية فوائد ومزايا، فهي لا تخلو من مخاطر وسلبيات وتحديات تواجهها على أكثر من صعيد.
ثانياً- مدى خطورة استخدام التجارة الإلكترونية وطرق الوقاية منها:

إن من بين المشاكل التي تسببها شبكة الانترنت، الاعتداء على خصوصيات الأفراد، بحيث أن الطابع المفتوح لهذه الأخيرة يعطي الفرصة لمن يريد التطفل على الحياة الخاصة للمستخدمين، فالفرد يمد الشبكة

بمعلومات خاصة عن نفسه ورغباته، مما يكشف عن شخصيته ويسمح باستغلال هذه المعطيات التي أصبحت سلعة مهمة تباع في السوق، فهناك شركات ومخابر مختلفة تقوم بتجميعها وتحليلها لأغراض خاصة دون علم أصحابها.

أ- خطورة استخدام التجارة الإلكترونية: من الخطير جداً التسوق عبر شبكة الانترنت في عصرنا الحالي، إذ يجب على المستهلك التفكير جيداً قبل التسوق إلكترونياً في حال كان جاهلاً لاستخدام طرق الوقاية من المخاطر الالكترونية، حيث ظهر مع التجارة الالكترونية وشبكة الانترنت واستخدام الحاسوب، عمليات احتيال وغش وسرقة تعرف بالجرائم الالكترونية، وهي متعددة الأشكال قد تمس خصوصية المستهلك وتهدد أمنه، ويمكن التطرق لهذه الجرائم كما يلي.

1- تعريف الجرائم الالكترونية: من الناحية الفنية تعرف الجرائم الالكترونية على أنها "نشاط إجرامي تستخدم فيه تقنية الحاسب الآلي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كوسيلة أو هدف لتنفيذ الفعل الإجرامي المقصود"⁽⁶⁾، وهذا التعريف يعتبر جامع مانع من الناحية الفنية للجريمة الالكترونية حيث أنه لا ارتكاب الجريمة يتطلب وجود أجهزة كمبيوتر زيادة على ربطها بشبكة معلوماتية ضخمة. أما من الناحية القانونية تعرف بأنها: "مجموعة من الأفعال والأنشطة المعاقب عليها قانوناً والتي تربط بين الفعل الإجرامي والثورة التكنولوجية" ومعنى آخر هي: "نشاط جنائي يمثل اعتداء على برامج الحاسب الآلي"⁽⁷⁾.

إن خطورة الجريمة الالكترونية تتمثل في طبيعة عناصرها وأركانها وأساليب ارتكابها حيث تختلف كثيراً عن الجرائم التقليدية، فالجريمة الالكترونية بحكم موقع حدوثها في الفضاء الافتراضي الواسع وإمكانية تنفيذها عن بعد وصعوبة مشاهدة الجناة فيها يجعل من الصعب ضبطها، اكتشافها، التعرف على عناصرها، جمع الأدلة اللازمة لإثباتها لاعتمادها على الدعائم الالكترونية بدلاً من الورقية، لذلك التشريعات القانونية التي

تنظم الجرائم التقليدية والتي تعتمد على الواقع العملي المادي، قد لا تنطبق على الجرائم ذات الطابع أو الوسائل الافتراضية.

2- أنواع الجرائم الإلكترونية التي تمس التجارة الإلكترونية:
 هناك الكثير من الطرق والوسائل التي يستخدمها أصحاب الجرائم الإلكترونية والتي يتم استحداثها مع تقدم الزمن ومع التطور التكنولوجي، ولعل أهم الجرائم التي تمس التجارة الإلكترونية عبر شبكة الانترنت يمكن حصرها في ما يلي:

- **عمليات القرصنة:** إن المجرمون غير المرئيون أخطر من المجرمون المرئيون، فالمجرم المعلوماتي هو شخص يختلف بحتل عن المجرم العادي، فلا يمكن أن يكون هذا الشخص جاهلاً للتقنيات الحديثة للمعلوماتية، فالقرصنة نوعان:

-/ أولاً: **Hackers** وهو فضولي في بعض الأحيان يكون عادة من المراهقين المولعين بالشبكة العنكبوتية حيث يدفعهم الفضول إلى معرفة كلمة سرّ بعض الأشخاص والدخول إلى نظامهم المعلوماتي، كما يقول بعض الكتاب إنهم لا يشكلون خطر.

-/ ثانياً: **Crackers** هم أشخاص متسللون يتابعون عن كثب آخر الأخبار وبرامج الحماية الأمنية للأجهزة والمعلومات، إلى حد أنهم ينشئون النوادي لتبادل المعلومات⁽⁸⁾.

وهؤلاء المجرمون يستطيعون الاجتياز الأمني لمختلف المواقع بقصد التخريب والاختلاس والتزوير، ومن أهم هذه الجماعات هي جماعة القرصنة الروس الذين يعتبرون الأفضل على الإطلاق لتفوقهم في علوم الرياضيات والفيزياء، ففي استطلاع للرأي أكد أنهم متمكنون من الخرق الآلي للأنظمة بنسبة 82% حتى أن الولايات المتحدة الأمريكية وجهت الاتهام لروسيا بمحاولة سرقة برامج نظام تمرکز الصواريخ العالي، لأن بعض قرصنة الروس قاموا بمهاجمة موقع الأطلسي.

- **الفيروسات:** الفيروس هو برنامج مدمر يتم إرساله إلى بعض الحاسبات وشبكات المعلومات عن طريق أقراص ممغنطة أو مدجة أو عن

طريق الاتصال بالشبكات، بهدف تدمير الحاسبات والبرامج والبيانات والمعلومات⁽⁹⁾. وعبر الوقت أضحت تصميم برامج الفيروسات وما يعرف بالديدان من المهام والأنشطة التي يضطلع بها المجرمون.

3- مشاكل التجارة الالكترونية على أكثر من صعيد:

- تواجه التجارة الالكترونية صعوبات من حيث اعتراف القوانين التقليدية بقانونية إبرام العقود بهذه الوسائل، ومسائل الإيجاب والقبول ومعيار انعقاد العقد وطريقة التعبير عن الإرادة وما يتصل بذلك من مسائل تحديد زمان ومكان إبرام العقد.

- تثير التجارة الالكترونية تحديات في حقل الوفاء بالثمن ومقابل الخدمة، وتتصل هذه التحديات بمفهوم النقود الالكترونية، الحوالات الالكترونية، وآليات الدفع النقدي الالكتروني، وما يتصل بذلك من مسائل الاعتراف بهذه الوسائل وتحديد مسؤوليات الأطراف ذوي العلاقة⁽¹⁰⁾.

- تحديات حماية المستهلك من أنشطة الاحتيال على الخط ومن المواقع الوهمية أو المحتوى غير المشروع للخدمات والمنتجات المعروضة.

- بما أن التعاملات في التجارة الالكترونية تتم دون الحاجة إلى اتصال مباشر (فيزيائي) بين أطراف لا يعرفون بعضهم البعض، فهو ما يخلق احتمال عدم جدية هذه التعاملات من حيث بث معلومات غير صحيحة من طرف البائع أو الزبون.

- كثيراً ما يشتكي المتسوقون عبر شبكة الانترنت من عدم وصول طلباتهم في الوقت المحدد، أو ما يصلهم من سلع يكون غير مطابق للمواصفات المتفق عليها، وما يلاحظ أن هناك تأخراً في سن قوانين وتشريعات تحد من ظاهرة الغش في المعاملات التي تتم بواسطة التجارة الإلكترونية⁽¹¹⁾.

- بعض أنشطة الأعمال لا يمكن أن تدخل في التجارة الالكترونية كالأغذية سريعة التلف والأصناف عالية التكلفة كالجوهرات والآثار، والتي يكون من المستحيل معاينتها بدرجة كافية من مكان بعيد.

-بات تحويل المبالغ الكترونياً إحدى الممارسات الشائعة في المجتمعات الغربية الصناعية، إذ أصبح من غير المستغرب أن يسعى المجرمون إلى تحويل حوالات المبالغ المشروعة، أو تدبير تحويل المبالغ النقدية من الحسابات المشروعة بهدف الكسب عن طريق قنوات إجرامية، ويمكن أيضاً سرقة أو تزوير البطاقات الائتمانية وتستخدم لشراء البضائع، أو الخدمات سواء عن طريق الأشخاص أو عبر الانترنت.

وفي هذا الصدد تمكن متخصص في الرياضيات يدعى Vladimir Liven في عام 1994 من الدخول بطريقة غير مشروعة إلى نظام الحاسوب الخاص بمصرف "City Bank" وذلك من خلال جهاز حاسبه بالمكتب في مدينة بطربسبيرغ الروسية، وقد رتب مع شركاء له فتح حسابات مصرفية في إسرائيل، وفنلندا، وكاليفورنيا، ثم بدأ في تحويل المبالغ من مالكي حسابات شرعيين في مصرف "City Bank" إلى حسابات شركائه.

ب- أمن المعلومات وطرق الوقاية: من الناحية التقنية طرق الوقاية والأمن من الجرائم الالكترونية هي الطرق الموضوعية لحماية عمليات الدفع الالكترونية كجزء من التجارة الالكترونية، وهي كثيرة ومتعددة مثل: التشفير الالكتروني، التوقيع الالكتروني، أنظمة التحقيق البيولوجية.....الخ، لكن من الناحية القانونية أجه العالم منذ منتصف الثمانينات إلى إقرار قواعد لتجريم أنشطة إساءة استخدام الكمبيوتر والشبكات، لكن الحركة التشريعية في هذا الميدان لا تزال ضيقة ومتعثرة، وقد دفعت التجارة الالكترونية وأهميتها المتزايدة إلى وجوب الوقوف أمام أهمية التدابير التشريعية لحماية نظم المعلومات، ومن هنا لم يكن كافياً اعتماد الحماية التقنية فقط⁽¹²⁾.

فمنظراً لوجود عدة إشكالات تطرحها التجارة الالكترونية من الناحية القانونية تم تسجيل أنشطة واسعة تحققت على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية للتعامل مع المسائل التنظيمية والقانونية لهذا الموضوع، ويمكن تلخيصها كما يلي:

1- على الصعيد الدولي:

فعلى الصعيد الدولي تعد أوسع الجهود تلك التي بذلتها لجنة قانون التجارة الدولية في الأمم المتحدة (UNCITRAL) اعتباراً من منتصف الثمانينيات في حقل البحث بمسائل التبادل الإلكتروني للرسائل، ليتوج الجهد عام 1995 بإقرار القانون النموذجي للتجارة الإلكترونية والمعروف بقانون اليونسترال 1996، الذي يمثل في وقتنا الراهن الإطار التشريعي الأساسي للتشريعات الوطنية في حقل التجارة الإلكترونية، وما يتفرع عنها كتشريعات التواقيع الإلكترونية وتشريعات شهادات التوثيق وحجية الإثبات بالبيانات ذات الطبيعة الإلكترونية وغيرها.

وقد صنفت التجارة الإلكترونية عالمياً، في إطار مسعى منظمة التجارة العالمية (OMC) إلى إيضاح طبيعتها وإطارها القانوني، ضمن مفهوم الخدمات، وقد تقرر ذلك في التقرير الصادر عن مجلس منظمة التجارة الدولية الخاص بالتجارة في الخدمات بتاريخ 1999/3/17، والمقدم إلى المجلس العام لمنظمة التجارة الدولية (OMC) حيث ذهب هذا التقرير إلى أن "تزويد الخدمات بالطرق التقنية يقع ضمن نطاق الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) باعتبار أن الاتفاقية تطبق على كافة الخدمات بغض النظر عن طريقة تقديمها، ولأن العوامل المؤثرة على التزويد الإلكتروني للخدمات هي نفسها التي تؤثر على تجارة الخدمات، ومن هنا تخضع عمليات تزويد الخدمة بالطرق التقنية إلى كافة نصوص اتفاقية التجارة العامة في الخدمات (GATS) سواء في ميدان المتطلبات أو الالتزامات، بما فيها الالتزام بالشفافية، التنظيم الداخلي، المنافسة، الدفع والتحويلات النقدية، دخول الأسواق، المعاملة الوطنية والالتزامات الإضافية، هذا مع مراعاة "أن هناك حاجة لتحديد الموقف من عملية تسليم البضائع المنتجة بطرق تقنية وذلك لتحديد ما إذا كانت هذه الأنشطة تخضع للاتفاقية العامة للتجارة في البضائع - السلع (GAAT) أم اتفاقية التجارة في الخدمات (GATS)⁽¹³⁾.

وإلى جانب اليونسزال يظهر جهد واضح لمنظمة التجارة الدولية، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) إلى جانب المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO)، أما على الصعيد الإقليمي، فيبرز دور الاتحاد الأوروبي EU، ومنظمة آسيا - الباسيفيك للتعاون الاقتصادي (APEC) والنافتا الأمريكية (NAFTA)، وفي ميدان الهيئات المتخصصة، يبرز جهد مميز لغرفة التجارة العالمية (ICC).

2- **على الصعيد الوطني:** سارعت الدول المتقدمة إلى إصدار تشريعات لجرائم الحاسب الآلي والانترنت والجرائم الالكترونية وجرائم تقنية المعلومات، ومن أهم تلك التشريعات ما يلي:

- (1) قانون إساءة استخدام الحاسب الآلي البريطاني لسنة 1990.
- (2) قانون الجرائم الالكترونية الباكستاني لسنة 2003.
- (3) قانون المعاملات الالكترونية الموحد الأمريكية لسنة 1999.
- (4) القانون الموحد لمعلومات الحاسب الآلي لسنة 2000.
- (5) قانون تقنية المعلومات الهندي لسنة 2000.
- (6) القانون الفرنسي لجرائم الكمبيوتر لسنة 1990.
- (7) قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات الإماراتي لسنة 2006.

3- **الاتفاقيات الدولية:** تنص الاتفاقيات الدولية والمعاهدات الدولية والقوانين النموذجية التي يجري إعدادها لمواجهة الجرائم الالكترونية بإلزام الدول المشاركة على تضمين قوانينها العقابية الوطنية خمسة أنواع رئيسية من الجرائم الالكترونية وهي:

- الاعتراض غير المشروع أو التدخل في بيانات الحاسب الآلي، والدخول غير المشروع أو التدخل في نظم الحاسب الآلي وإساءة استخدام أي جزء منه لارتكاب الجرائم.
- الغش والتزوير المتعلق بالحاسب الآلي.
- استغلال الأطفال في الأعمال الفاضحة.
- الإخلال بحقوق التأليف والنشر.
- المساعدة على التحريض أو المشاركة⁽¹⁴⁾.

أما أهم مشكل والذي اعتبر في كيفية إثبات العمليات الالكترونية التي لا تعتمد بطبيعتها على الدعامة الورقية، وبالتالي السؤال الذي نحاول


الإجابة عليه هو كيف يتم إثبات التعاملات المنفذة عبر الانترنت وهي عمليات غير مادية؟ خاصة وأن وسائل الإثبات غير الخطية ومنها التسجيلات الالكترونية تشكل إثباتات غير كاملة إذ يمكن التشكيك بها على عكس الإثبات الخطي، كما أنها لا تتضمن توقيعا مادياً عليها من قبل أطرافها. ومن أجل معالجة هذا الإشكال كانت الحاجة الماسة فعلياً لإدخال تعديلات جوهرية على قوانين الإثبات وقوانين المعاملات التجارية، بحيث تعترف بالاستناد الالكتروني والتوقيع الالكتروني والسجل الالكتروني وغيرها.

وفي هذا الصدد صدر التوجيه الأوروبي في عام 1994 كان أول خطوة تشريعية دولية لمعالجة أحكام التجارة الالكترونية والتوقيع الالكتروني ثم صدور قانون اليونسترال عن الأمم المتحدة في عام 1996، أما على الصعيد التشريعي الداخلي، فقد صدر أول قانون يعترف بالتوقيع الالكتروني وحجيته في الإثبات في ولاية بوتا الأمريكية عام 1996.


وقد أصدر الاتحاد الأوروبي إطار مشترك خصص للتوقيع الالكتروني في 19-01-2000، كما صدر القانون الفرنسي بشأن التوقيع الالكتروني ونفذ في 13-03-2000، وصدر القانون الفدرالي الأمريكي بشأن التوقيع الالكتروني ونفذ في: 01-10-2000، وقد صدر قانون المعاملات الالكترونية التونسي وهو أول قانون عربي في: 11-08-2000.⁽¹⁵⁾

مع كل هذا الكم الهائل من المعاهدات والمواثيق الدولية والقوانين الوطنية الصادرة بشأن مكافحة الجرائم الالكترونية، هنالك من يرون أن القوانين وحدها لن تنجح في الحد من هذه الجرائم، واقترح أنصار هذا الاتجاه التعليم بديلاً للقانون، ويقصد بالتعليم هنا نشر الوعي وسط أصحاب الشركات ورجال الأعمال والأفراد الذين يستخدمون التقنيات الالكترونية وشبكات الانترنت، وفي ذلك يقول Phillip vigro " طالما هنالك أشخاص يمكن التحليل عليهم من قبل مرتكبي الجرائم الالكترونية فلن يتمكن أي قدر من التشريعات من منع وقوع جرائم الكترونية"⁽¹⁶⁾.

وتشير الإحصائيات إلى أن المصارف الإقليمية في الولايات المتحدة الأمريكية تعتبر الهدف المفضل للهجمات الالكترونية (هجمات صيد المعلومات)، حيث إنه ارتفعت عمليات الهجوم في شهر جانفي سنة 2010 ما بين 19% و25% على بنك Natinwide U.S Banks في حين ارتفعت نسبة استهداف كل من Regional U.S Banks و U.S Credit Unions إلى 4%، وهو ما يوضحه الشكل رقم 01.



فالولايات المتحدة الأمريكية لا تزال البلد الأعلى استضافة للهجمات الالكترونية، وأكبر حصة من هذه الهجمات كان خلال شهر جانفي 2010 ارتفع من 12% إلى 57%، أما في الصين هي ثاني أعلى بلد استضافة للهجمات الالكترونية على الرغم من تقلصها من 17% إلى 9% في شهر جانفي، وشهدت بريطانيا انخفاضاً في عدد الهجمات من 15% إلى 5%، والشكل الموالي يبين ترتيب البلدان العشر الأوائل عالمياً من حيث استضافة الهجمات الالكترونية خلال شهر جانفي 2010، وهو ما نلاحظه في الشكل رقم 02.



الشكل رقم (02): ترتيب البلدان الـ 10 الأوائل علمياً من حيث الهجمات الالكترونية في جانفي 2010. Source: RSA Online Fraud Report op.cit.

ثالثاً- تطور التجارة الالكترونية في العالم:

إن التجارة الالكترونية في وقتنا الحاضر عرفت تطوراً وعمواً سريعاً في مختلف مناطق العالم، ولعل المزايا التي تمنحها لمستخدميها سواء مؤسسات أو أفراد دور في ذلك، إذ توفر الكثير من الرفاهية للمستهلكين لدرجة عدم قدرتهم التخلي عن ممارستها وهذا بطبيعة الحال في الدول المتقدمة، أما الدول العربية فتعرف تأخراً كبيراً وتعاني من فجوة رقمية بينها وبين العالم المتقدم، هذا باستثناء الدول الخليجية التي حققت نجاحاً ملفتاً للانتباه فيما يخص هذا النوع من التجارة وطرق الدفع فيها، إذ لا يخلو تقريراً أعد من طرف الهيئات العالمية يخص التجارة الالكترونية إلا وأشار للدول الخليجية وعلى رأسها الإمارات وقطر.


1- **على مستوى العالم** : تطور حجم التجارة الالكترونية في العالم بـ

376.4 مليار دولار منذ 2006 إلى غاية عام 2010، وهو ما نلاحظه في الشكل رقم 03.



الشكل رقم (03): تطور التجارة الإلكترونية في العالم ما بين 2006 و2010.
 Source: research on international market « retail e-commerce sales worldwide (2006- 2010) » web site : www.ystats.com/en/home/index/php.

أما المنطقة الأكثر استخداماً للتجارة الإلكترونية فهي أوروبا الغربية وذلك حسب تقرير أعدته NIELSEN (وهي شركة فرنسية رائدة عالمياً في مجال خدمات المعلومات)، وذلك في نوفمبر 2007 حيث بين التقرير بأن 93% من سكان أوروبا الشرقية يشتركون عبر الإنترنت، وهو تقريباً بقدر أمريكا الشمالية 92%، ثم تليها آسيا والمحيط الهادي بنسبة 84%، وتصل هذه النسبة إلى 86% في جميع أنحاء العالم، ويذكر التقرير بأن التسوق عبر الإنترنت أصبحت عادة متأصلة في بعض الدول الناشئة مثل الهند أو الصين، حيث مجال التجارة الإلكترونية يعرف نمواً سريعاً، وهو ما يوضحه الشكل رقم 04.



2- على مستوى منطقة آسيا:


تحتل اليابان المرتبة الأولى منذ سنة 2006 حتى سنة 2011 لتليها استراليا من حيث مبيعات التجارة الإلكترونية ثم تأتي الصين في المرتبة الثالثة، فبالرغم من أن الصينيون يحتلون المرتبة الأولى من حيث عدد مستخدمي الأنترنت إلا أنه يبدو بأنه ليس كل من يستخدم الأنترنت في الصين يجذب اللجوء إلى التجارة الإلكترونية، وسنتطرق في الشكل الموالي إلى ترتيب الدول الآسيوية من حيث استخدام التجارة الإلكترونية. الجدول رقم (01): مبيعات التجارة الإلكترونية B2C في الدول الآسيوية في الفترة (2006-2011).

2011 (متوقع)	2010(متوقع)	2009	2008	2007	2006	
90	80	69.9	56.6	4307	36.6	اليابان
31.1	28.7	26.4	20.4	13.6	9.5	استراليا
24.1	16.9	11.1	6.4	3.8	2.4	الصين
17.9	15.9	14	12.4	10.9	9.6	كوريا الجنوبية
5.6	4.1	2.8	1.9	1.2	0.8	الهند
168.7	145.5	124.1	97.7	73.3	59.1	آسيا/المحيط

Source: Singh Sumanjeet, "emergence of payment systems in the age of electronic commerce: the state of art", global journal of international business research, Vol. 2, No. 2, 2009, date available: 10/02/2011, on line: www.globip.com/pdf_pages/globalintern

في الجدول السابق كانت الإحصائيات لسنة 2011 متوقعة، وفعلاً في سنة 2011 أيضاً بقي نفس الترتيب لدول منطقة آسيا من حيث حجم مبيعات التجارة الإلكترونية كما يوضحه الشكل رقم 05.

الشكل رقم(05): مبيعات التجارة الإلكترونية في آسيا/المحيط لسنة 2011.



Source: research on international market «E-Commerce sale in Asia-pacific region by country in % (2011)» op.cit.

3- على مستوى الولايات المتحدة الأمريكية: تؤكد تقارير أرقام قياسية لمبيعات التجارة الإلكترونية بالتجزئة بالولايات المتحدة الأمريكية تقدر بـ: \$43.4 في الربع الرابع من سنة 2010 أي بزيادة تقدر بـ 11% مقابل العام الماضي، مثلما يوضحه الجول الموالي:

الجدول رقم (02): معدلات نمو التجارة الإلكترونية في الولايات المتحدة (2007-2010).

الربع	الإنفاق في التجارة الإلكترونية (مليون \$)	نسبة التغير
الربع الثاني 2007	176,\$27	23%
الربع الثالث 2007	441,\$28	23%
الربع الرابع 2007	132,\$39	19%
الربع الأول 2008	178,\$31	11%
الربع الثاني 2008	581,\$30	13%
الربع الثالث 2008	274,\$30	6%
الربع الرابع 2008	071,\$38	-3%
الربع الأول 2009	031,\$31	0%
الربع الثاني 2009	169,\$30	-1%
الربع الثالث 2009	552,\$29	-2%

3%	045,\$39	الربع الرابع 2009
10%	984,\$33	الربع الأول 2010
9%	942,\$32	الربع الثاني 2010
9%	133,\$32	الربع الثالث 2010
11%	432,\$43	الربع الرابع 2010

Source: Com score reports record-breaking, “\$43.4 billion in Q4 2010 U.S. retail E-commerce spending, up 11 percent vs. year”, date available: 20/02/2011, on line: www.comscore.com/Press_Events/Press_Releases/2011/2/comScore


ويتوقع الخبراء بأن النمو في التجارة الإلكترونية سيزداد بوتيرة سريعة، حيث وضع فورستر للأبحاث توقعاته مدتها خمس سنوات تمتد من سنة 2009 إلى غاية 2014، ويتوقع أن مبيعات الولايات في التجارة الإلكترونية ستنمو بمعدل نمو سنوي يقدر بـ 10% خلال عام 2014، حيث ستحقق 250 مليار دولار ارتفاعاً من 155 مليار دولار في 2009.

كما يتوقع نفس المصدر بأن تمثل التجارة الإلكترونية 8% من كل مبيعات التجزئة في الولايات المتحدة بحلول عام 2014، ارتفاعاً من 6% في عام 2009، وفي عام 2009 تسوق 154.000.000 أمريكي من الانترنت أي 67% من السكان (4% زيادة مقارنة بعام 2008)، وتمثل فئات المنتجات الثلاثة (أجهزة كمبيوتر، الملابس، الإلكترونيات الاستهلاكية) أكثر من 44% من المبيعات على الانترنت (67.6 مليار \$) في عام 2009، وهو ما يوضحه الشكل رقم 11.



3 - على مستوى الاتحاد الأوروبي:

لأوروبا مكانة مرموقة عالمياً من حيث حجم التجارة الإلكترونية، أما من حيث الدول الموجودة في هذه المنطقة نجد الدنمرك تحتل المرتبة الأولى بنسبة 59% من عمليات الشراء على الخط، تليها بريطانيا بنسبة 57% ثم هولندا بنسبة 56%، وهذا حسب إحصائيات 2008، وهو ما يوضحه الشكل رقم 07.



ويتوقع فورستر نمو أسرع في أوروبا الغربية يقدر بـ 11% من مبيعات التجزئة على الانترنت حيث الانتقال من 93 مليار دولار (68 مليار أورو) في عام 2009 إلى 156 مليار دولار (114500000000 يورو) في عام 2014، هذا باستبعاد مبيعات السيارات على الانترنت، السفر وعقاقير طبية، حيث سيبلغ عدد المتسوقين 190 مليون عام 2014 مقابل 140 مليون حالياً.

خاتمة:

لقد ظهر في الوجود عدة محفزات لقيام التجارة الإلكترونية في الدول التي لم تستخدمها بعد وتطورها أكثر فأكثر في الدول التي بدأت في تطبيق هذا النوع من التجارة، هذه المحفزات تشجع وتغري الدول وخاصة البنوك على الدخول لهذا العالم الإلكتروني. فشبكات الانترنت هي الفضاء الذي يلتقي فيه التجار والمصارف والربائين وكل فرد طبيعي أو معنوي يرغب في التمتع بخدمة أو تحقيق ربح أو تقليل التكاليف، كلها أمور ساهمت في توسيع العالم الافتراضي وزيادة عدد المقبلين عليه يوماً بعد يوم. حيث أن تطور هذه الشبكة صاحبه ظهور التجارة الإلكترونية التي تعتمد في قيامها ونجاحها واستمراريتها على الكثير من العوامل والمحفزات، ولعل أهم هذه العوامل عملية تأمين سداد المدفوعات التي قد تسبب فشل الموقع التجاري ونجاحه في نفس الوقت. فظهور الانترنت والتجارة عن بعد خلق جرائم من نوع جديد لم يتعود عليه المجتمع، وهو نوع أكثر خطورة وأكثرها قدرة على الهروب وتجنب العقاب.

بذلك أصبح للتجارة الإلكترونية وجهان، الوجه الذي يشمل كل الفوائد التي تدرها على الأفراد والمؤسسات والمجتمع والاقتصاد حيث جعلت الحياة أسهل، والوجه الذي يشمل التعدي على الحياة الشخصية وسرقة الممتلكات المالية إلكترونياً. إلا أن هذا لم ينجح في منع التجارة الإلكترونية من الاستمرار حيث يظهر يومياً الصراع بين الوجهين، ويتم يومياً اختراع وابتكار البرامج والإجراءات التي يمكن لها مواجهة هذه الجرائم.

الهوامش والمراجع المعتمدة

- (1)- محمد تقوروت، "واقع وأفاق التجارة الإلكترونية في الوطن العربي"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2005، ص 68.
- (2)- يونس عرب، "التجارة الإلكترونية"، تاريخ الإطلاع: 2006/09/07، على الرابط www.arablaw.org/Download/E-commerce_General.doc

- (3)- رباعي أمينة، "التجارة الإلكترونية وآفاق تطورها في البلدان العربية"، رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005، ص 35.
- (4)- مقال بعنوان "مزايا التجارة الإلكترونية"، تاريخ الإطلاع 2006/06/11، على الرابط www.e-rb7.com.
- (5)- بسام نور، "التجارة الإلكترونية كيف، متى و أين؟"، الموسوعة العربية للكومبيوتر والانترنت، سلسلة كتب الدورات التعليمية الالكترونية، 2003، ص31.
- (6)- محمد الأمين البشري وإبراهيم محمد الهنائي، "الجرائم الإلكترونية وسبل مواجهتها"، مركز البحوث والدراسات الأمنية، القيادة العامة لشرطة أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، 2008، ص 29.
- (7)- عبد الفتاح بيومي حجازي، "الدليل الحثائي والتزوير في جرائم الكمبيوتر والانترنت"، دار الكتب القانونية، مصر، 2002، ص 01.
- (8)- داود حسن طاهر، "نظم المعلومات"، أكاديمية نايف الأمنية، الرياض، 1420هـ، ص65.
- (9)- عبد الوهاب أحمد مصطفى، ندوة الانترنت وتأثيراتها الاجتماعية والأمنية، مركز البحوث والدراسات الأمنية، القيادة العامة لشرطة أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، 6-7/نوفمبر 2006، ص 103.
- (10)- يونس عرب، "منازعات التجارة الإلكترونية الإختصاص والقانون الواجب التطبيق وطرق التقاضي السبيلة"، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر التجارة الإلكترونية التي أقامته منظمة الإسكوا/ الأمم المتحدة خلال الفترة 8-10/10/2000 بيروت، تاريخ الإطلاع: 2005/11/10، على الرابط www.arablaw.org
- (11)- بريش عبد القادر وزيدان محمد، "دور البنوك الإلكترونية في تطوير التجارة الإلكترونية"، الملتقى الدولي للتجارة الإلكترونية، جامعة ورقلة، بتاريخ: 15-16-17- مارس 2004.
- (12)- مزغيش جمال، "التجارة الإلكترونية على شبكة الانترنت"، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002، ص 110.
- (13)- مقال بعنوان "التجارة الإلكترونية"، تاريخ الإطلاع 2006/05/13، على الرابط www.opendirectorysite.info
- (14)- محمد الأمين البشري وإبراهيم محمد الهنائي، مرجع سبق ذكره، ص (41-42).
- (15)- رباعي أمينة، مرجع سبق ذكره، ص 73.
- (16) Phillip vigo، « Secretary General of EURIM », 2003, Available at : www.Zdnet.co.uk.